

تاج العروس من جواهر القاموس

حَمَلَلِ الْوَرْدَ عَلَى أَدْبَارِهِمْ ... كَلَامًا أَدْرَكَ بِالسَّيْفِ جَلَدٌ
وَالْوَرْدُ أَيْضًا فَرَسٌ أَحْمَرُ بْنُ جَنْدَلِ بْنِ نَهْشَلٍ وَلَهُ يَقُولُ بَعْضُ بَنِي
قَشِيرٍ يَوْمَ رَحْرَحَانَ . رَاجِعُهُ فِي أَنْسَابِ الْخَيْلِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ وَالْوَرْدُ
أَيْضًا فَرَسٌ بِلَاءَعَاءَ بْنِ فَيْسِ الْكِنْدَانِيِّ وَاسْمُهُ خَمِيصَةٌ وَفَرَسٌ صَخْرٌ أَخِي
الْخَنْسَاءِ . وَفَرَسُ الْخَيْلِ الطَّائِيٌّ قَالَ فِيهِ :
وَمَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ بِشِكَّةٍ فَارِسٍ ... وَبِالْوَرْدِ حَتَّى أَحْرَقُوهُ
وَبَلَدًا هَذِهِ الثَّلَاثَةُ ذَكَرَهَا السَّراجُ الْبَلَقْنِيُّ فِي قَطْرِ السَّيْلِ وَأَيْضًا
لِكَرْدَمِ الصُّدَائِيِّ وَعُصْمٍ قَاتِلِ شُرْجَبِيلِ الْمَلِكِ الْكِنْدِيِّ وَحُجَّيَّةَ بْنِ
الْمُضَرِّبِ وَسُؤْمَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ الضَّنِّيِّ وَحَكِيمِ بْنِ قَبِيصَةَ بْنِ ضِرَارِ
الضَّنِّيِّ وَحَكِيمِ بْنِ قَبِيصَةَ بْنِ ضِرَارِ الضَّنِّيِّ وَصَخْرَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ
بْنِ الشَّارِبِ السُّلَمِيِّ وَمَعْبِدَ بْنِ سَعْنَةَ الضَّنِّيِّ وَخَالِدَ بْنِ صُرَيْمِ
السُّلَمِيِّ وَبَدْرَ بْنِ صُرَيْمِ السُّلَمِيِّ وَبَدْرَ بْنِ حَمْرَاءَ الضَّنِّيِّ وَعَمْرٍو
بْنِ وَازِعِ الْحَنْفِيِّ وَقَيْسَ بْنِ ثُمَامَةَ الْأَرْحَبِيِّ مِنْ هَمْدَانَ وَالْأَسْعَرِ
الْجُعْفِيِّ وَأُهْبَانَ بْنَ عَادِيَةَ الْأَسْلَمِيِّ وَعَمْرٍو بْنَ ثَعْلَبَةَ الْعَبَّاسِيِّ
وَمُهَلَّهْلَ بْنَ رَبِيعَةَ التَّغْلِبِيِّ . ذَكَرَهُنَّ الصَّاعِنِيُّ . الْوَرْدُ بِالْكَسْرِ :
مِنْ أَسْمَاءِ الْحُمَّى أَوْ هُوَ يَوْمُهَا إِذَا أَخَذَتْ صَاحِبَهَا الْوَقْتَ وَالْثَّنَانِي هُوَ
أَصَحُّ الْأَقْوَالِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَالْفَيْيُومِيُّ وَقَدْ وَرَدَتْهُ
الْحُمَّى فَهُوَ مَوْزُودٌ وَقَدْ وَرَدَ عَلَى صِيغَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعْلُهُ وَذَا يَوْمُ
الْوَرْدِ وَهُوَ مَجَازٌ كَمَا فِي الْأَسَاسِ الْوَرْدُ : الْإِشْرَافُ عَلَى الْمَاءِ وَغَيْرُهُ دَخَلَتْهُ
أَوْ لَمْ يَدْخُلْهُ وَقَدْ وَرَدَ الْمَاءُ وَعَلَايَهُ وَرَدًا وَوَرُودًا وَأَنْشَدَ ابْنُ سَيْدَةَ
قَوْلَ زُهَيْرٍ :

فَلَمَّا وَرَدَنَ الْمَاءَ زُرُقًا جِمَامُهُ ... وَضَعْنِ عِصِيَّ الْحَاضِرِ
الْمُتَخَيِّمِ مَعْنَاهُ : لَمَّا بَلَغْنَ الْمَاءَ أَقَمْنَ عَلَيْهِ وَكُلُّ مَنْ أَتَى مَكَانًا
مِنْهُمْ لَا أَوْ غَيْرَهُ فَقَدْ وَرَدَهُ وَمِنْ الْمَجَازِ قَوْلُهُ تَعَالَى " وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا
وَارِدُهَا " فَسَّرَهُ ثَعْلَبٌ فَقَالَ : يَرِدُونَهَا مَعَ الْكُفَّارِ فَيَدْخُلُهَا الْكُفَّارُ
وَلَا يَدْخُلُهَا الْمُسْلِمُونَ وَالِدَلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ عَزَّ وَجَلَّ " إِنْ السَّادِينَ
سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْهَا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُعْبَدُونَ لَا يَسْمَعُونَ

حَسِبَهَا " وقال الزَّجَّاجُ : وَجَّسَتْهُمْ فِي ذَلِكَ قَوِيَّةٌ وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ
وَالْحَسَنِ وَقَتَادَةَ أَنَّهُمْ قَالُوا : إِنَّ وُرُودَهَا لَيْسَ دُخُولَهَا . وَهُوَ قَوِيٌّ لِأَنَّ
الْعَرَبَ يَقُولُ : وَرَدْنَا مَاءَ كَذَا وَلَمْ يَدْخُلُوهُ وَقَالَ ابْنُ عَزَّ وَجَلَّ " وَلَمَّْا
وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ " وَفِي اللُّغَةِ : وَرَدْتُ بِلَادَ كَذَا وَمَاءَ كَذَا إِذَا
أَشْرَفَ عَلَيْهِ دَخَلَهُ أَوْ لَمْ يَدْخُلْهُ قَالَ : فَالْوُرُودُ بِالْإِجْمَاعِ لَيْسَ بِدُخُولٍ
كَالتَّوَرُّدِ وَالاسْتِرَادِ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : تَوَرَّدَ وَاسْتَوَرَّدَ وَاسْتَوَرَّدَهُ كَوَرَّدَهُ كَمَا
قَالُوا : عَلَا قِرْنَهُ وَاسْتَعْلَاهُ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَرَدَ فُلَانٌ وَرُودًا :
حَضَرَ وَأَوْرَدَهُ غَيْرُهُ وَاسْتَوْرَدَهُ أَيَّ أَحْضَرَهُ وَهُوَ وَارِدٌ مِنْ قَوْمٍ وَرَّادٍ
وَمِنْ قَوْمٍ وَارِدِينَ . وَوَرَّادٌ كَكَتَّانٍ مِنْ قَوْمٍ وَرَّادِينَ . مِنَ الْمَجَازِ : قَرَأْتُ
وَرْدِي . الْوَرْدُ بِالْكَسْرِ : الْجُزْءُ مِنَ الْقُرْآنِ وَيُقَالُ : لِفُلَانٍ كُلُّ لَيْلَةٍ وَرْدٌ
مِنَ الْقُرْآنِ يَقْرَأُ فِيهِ أَيَّ مِقْدَارٍ مَعْلُومٍ إِمَّا سُبْعَ أَوْ نِصْفَ السَّبْعِ أَوْ
مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ قَرَأَ وَرْدَهُ وَحِزْبَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَالْوَرْدُ : الْقَطِيعُ مِنَ
الطَّيْرِ يُقَالُ : وَرَدَ الطَّيْرُ الْمَاءَ وَرْدًا وَآوَرَادًا وَأَنْشَدَ :
" فَأَوْرَادُ الْقَطَا سَهْلَ الْبِطَاحِ وَإِنَّمَا سُمِّيَ الذَّصِيبُ مِنْ قِرَاءَةِ
الْقُرْآنِ وَرْدًا مِنْ هَذَا . الْوَرْدُ : الْجَيْشُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِقَطِيعِ الطَّيْرِ
قَالَ رُؤْبَةُ :
" كَمْ دَقَّ مِنْ أَعْنَاقٍ وَرْدٍ مُكْمَلٍ وَقَوْلُ جَرِيرٍ أَنْشَدَهُ ابْنُ حَبِيبٍ :